فتاوى الصيام

من مات وعليه صيام هل يجب القضاء عنه؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك)68911(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل من مات وعليه صيام من قضاء واجب او نذر فهل يلزم القضاء عنه ياء يشرى يستحب من مات وعليه الصيام قال صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه - 00:00:00

فاذا صام عن ولي كان حسنا نعم - 00:00:24